



التاريخ : / / هـ
الموافق : 14 / 7 / 2024 م
الإشاري : 805 - 2024

السيد / رئيس قسم التفتيش على الجهات الضبطية والمؤسسات بالمكتب بعد التحية،،

بالإشارة إلى كتابكم رقم 11123 المؤرخ في 2024/07/01م بشأن إحالة صورة
ضوئية من كتاب الأستاذ / رئيس قسم التفتيش القضائي بالمكتب رقم 10746/20/6
موضوع شكوى المواطنة فاطمة حسين إبراهيم الهب مرفق بصورة من مذكرة الرأي
المعدة من الأستاذ / رئيس النيابة بقسم التفتيش القضائي بالمكتب، وذلك لموافاتكم
ببطاقة معلومات للمتهمين.

عليه

نحيل إليكم المطلوب طيبة كتابنا هذا.

والسلام عليكم،،،

نائب النيابة //

عمر محمد اسكيلح

رئيس قسم ضبط شؤون المعلوماتية والاتصالات
بمكتب النائب العام

صورة إلى

الأستاذة المستشار النائب العام

الملف الدوري العام

10

وحدة المنظومة

التاريخ 2024/7 /9
ص.م رقم / بلا



بطاقة معلومات

دولة ليبيا
مكتب النائب العام
قسم ضبط شؤون المعلوماتية



الاسم / خيري عمران امحمد عبدالسميع

المهنة / عمل حر

اسم الام / فاطمه عمر الهب

الرقم الالي 3601576

تاريخ الميلاد	1979/09/26	مكان الميلاد	سوق الخميس
رقم جواز السفر	J4NL57JJ	تاريخ صدور	2016/11/14
مكان صدور	سوق الخميس الخمس	الرقم الوطني	
العنوان	محله الوادي/سوق الخميس		
حركة الدخول والخروج			
ملاحظات	• الحالة متوفي دخول جثمان بتاريخ 2022/11/8 راس اجدير		

وحده القيودات





وحدة المنظومة

التاريخ 2024/7/9
ص.م رقم / بلا

دولة ليبيا
مكتب النائب العام
قسم ضبط شؤون المعلوماتية

بطاقة معلومات



الاسم / محمد عمران امحمد عبدالسميع

المهنة / موظف قطاع التعليم

اسم الام / فاطمه عمر عمر

الرقم الالي 2626865

سوق الخميس	مكان الميلاد	1975/10/15	تاريخ الميلاد
2015/12/09	تاريخ صدور	L7J4723J	رقم جواز السفر
	الرقم الوطني	ج م ط	مكان صدور
قرب مسجد امحمد بن ابراهيم /م الوادي سوق الخميس			العنوان
			حركة الدخول والخروج
تم شطبه بناء علي كتاب وكيل النيابة بمكتب النائب العام رقم 1833 بتاريخ 2020/3/24/تاكيد الشطب كتاب نائب النيابة بمكتي النائب العام رقم 6509 بتاريخ 2023/5/8			ملاحظات



وحده القيودات

التاريخ: 25/7/2024
الموافق: 1/7/2024
الإشاري: 106-1123



دولة ليبيا

مكتب النائب العام

السيد / رئيس قسم ضبط شؤون المعلوماتية والاتصالات بالمكتب.

بعد التحيمة..

بالإشارة الى كتاب الاستاذ / رئيس قسم التفتيش القضائي بالمكتب رقم (10746/20/6) بشأن الشكوى المقيدة تحت رقم (2024/3951م) المقدمة من المواطنة (فاطمة حسين إبراهيم الهب) مرفق بصورة من مذكرة بالرأي القانوني المعدة من الأستاذ / رئيس النيابة بقسم التفتيش القضائي بالمكتب


عليه

نعيّن اليكم صورة ضوئية من ألكتاب سالف الذكر وذلك لموافاتنا ببطاقة معلومات حول المذكورين. وتفضلوا بقبول فائق الاحترام..

قسم ضبط شؤون المعلوماتية
والإتصالات
رقم الوارد: 818
التاريخ: 2024-7-2

محمود صالح اليسير

رئيس قسم التفتيش على الجهات الضبطية والمؤسسات



صورة السيد

- السيد / المستشار النائب العام
 - السيد / مدير مكتب النائب العام
 - وحدة الشكاوى والتظلمات للتسيّد
 - وحدة التوثيق والمعلومات
 - الملف الدوري العام
- 20240402402 خبرالله محمد

التاريخ: 25 / 1 / 2024
الموافق: 1 / 1 / 2024
الإشاري: 106 / 23 / 11



دولة ليبيا

مكتب النائب العام

السيد / رئيس قسم ضبط شؤون المعلوماتية والاتصالات بالمكتب.

بعد التحية..

بالإشارة الى كتاب الاستاذ / رئيس قسم التفتيش القضائي
بالمكتب رقم (10746/20/6) بشأن الشكوى المقيمة تحت رقم
(2024/3951م) المقدمة من المواطنة (فاطمة حسين إبراهيم الهب)
مرفق بصورة من مذكرة بالرأي القانوني المعدة من الأستاذ / رئيس
النيابة بقسم التفتيش القضائي بالمكتب

عليه

نحيل اليكم صورة ضوئية من الكتاب سالف الذكر وذلك
لموافاتنا ببطاقة معلومات حول المذكورين.
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام..

محمود صالح اليسير

(رئيس قسم التفتيش على الجهات الضبطية والمؤسسات)



صورة السيد

- السيد / المستشار النائب العام
- السيد / مدير مكتب النائب العام
- وحدة الشكاوى والتظلمات للتدريس
- وحدة التوثيق والمعلومات
- المكلف بالردود الدوري العام

20240402402 خواله محمد



دولة ليبيا

مكتب النائب العام

التاريخ: 18 ذو الحجة 1445
الموافق: 2024/6/24
الإشاري: 10746-2026

الأستاذ/ رئيس قسم التفتيش على أعمال
الجهات الضبطية بمكتب النائب العام

تحية طيبة وبعد

تنفيذاً لتعليمات الأستاذ المستشار النائب العام.
وبالإشارة إلى الشكوى المقيمة تحت
رقم " 2024/ 3951 م" والمقدمة من المواطنة
(فاطمة حسين إبراهيم الهب).

عليه..

تحيل إليكم صورة ضوئية من مذكرة بالرأي
المنعدة من الأستاذ رئيس النيابة بقسم التفتيش القضائي
ومعتمدة من الأستاذ المستشار النائب العام.
وذلك للإطلاع واتخاذ ما يلزم من إجراء بشأن
متابعة ضبط المتهمين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

محامي عام

علي محمد البكوش

رئيس قسم التفتيش القضائي بالمكتب



تمسيرة السيسى

الأستاذ / المستشار النائب العام
قسم التفتيش القضائي بالمكتب
وحدة الشكاوى والتظلمات للتسديد
ومسادة التوثيق والمعاملات
المدنى السيسى العام
20240624155

مذكرة بالرأي
للعرض على الأستاذ المستشار / النائب العام

أولاً: **تضم** الشكوى رقم 2024/3951 لوحدة الموضوع والأشخاص والسبب.

ثانياً: الوقائع /

أحال الأستاذ رئيس نيابة الخمس الابتدائية كتابه رقم 1605 المؤرخ في (2024/4/28 م) والمرفق طيه صورة ضوئية من تصرف النيابة العامة في الشكوى رقم 2023/4997 مكتب النائب العام والمقدمة من ((فاطمة وخديجة ومريم حسين إبراهيم الهب)) موضوع القضية رقم 2024/227 مركز شرطة سوق الخميس والمتهم فيها ((ممنه وخيري عمران عبدالسميع)) وذلك للعلم والاحتاطة.

تم الاطلاع على ملف القضية من خلال منظومة التحول الرقمي، وعلى تصرف النيابة العامة الذي تضمن استبعاد كل من خالد وأنور وطارق وعمر محمد مفتاح الشريف لعدم علاقتهم بالواقعة، وتقرير تأجيل اتهام كل من ((معمر عمران امحمد عبدالسميع وزايد عمر إبراهيم الهب وعبدالسامي سليمان ارحيل الحوات وابراهيم الرمالي الملقب (اشنكي) وخيري الخراز وعبدالقادر غربال وفرج بالحاج ومصطفى ابشيش ومصطفى سلطان)) وسلخ مسودة ضوئية في حقهم، وإصدار أمر بالأوجه لإقامة الدعوى الجنائية قطعياً بالنسبة للمتهم خيري عمران عبدالسميع لوفاته قبل الإدانة، فيما تم تقديم المتهم / محمد عمران امحمد عبدالسميع محبوساً إلى غرفة الاتهام عن تهم الخطف والايذاء الخطير والتهديد بالقتل وحيارة السلاح والذخيرة بدون ترخيص وتغيير حالة ملك الغير ومهاجمة لأطيان الغير ونزع حدود عتار أرض المجني عليهم واتلاف مال منقول، حيث قررت دائرة غرفة الاتهام بجلسة (2024/5/12) إحالة المتهم محبوساً إلى دائرة الجنايات وقبول ادعاء المجني عليهما بالحق المدني

حبيب النائب العام

وأحالته دعواه من المدنية رفقة الدعوى الجنائية إلى دائرة الجنايات المختصة.

بتاريخ (2024/5/25 م) تقدمت كل من ((فاطمة وخديجة

ومريم حسين إبراهيم الهب)) بتظلم لمكتب النائب العام أشدن فيه على الجهد الذي بذله عضو النيابة المكلف بالتحقيق والتصرف، وأبدين امتعاضهن من تواطأ الجهات الضبطية بمركز شرطة سوق الخميس والبحث الجنائي في عدم تنفيذ أوامر القبض في حق الجناة الذين تمادوا في الحضور لمركز الشرطة وفتح محاضر وتقديم شكاوى ضد أبنائهن وأبناء أخوتهن بغية الضغط عليهن مطالبين تدخل سيادتكم بتكليف قوة انفاذ القانون لإزالة الأسوار التي شيدت على أرضهن دون وجه حق وتسليمها خالية من الشواغل والأشخاص.

ثانياً: الرأي /

وحيث أن الثابت في الأوراق أن النيابة العامة قد استوفت تحقيقاتها في الوقائع محل التظلم، وتم التصرف في القضية باستنساخ صورة ضوئية بالنسبة للمتهمين المطلوبين وقدمت أحد المتهمين فيها إلى غرفة الاتهام بمحكمة الخمس الابتدائية، والتي قررت إحالته إلى دائرة الجنايات بمحكمة استئناف الخمس، وحيث أن المتظلمات وبصفتهم متدخلات بالحق المدني في القضية محل انتظلم طالبن بإزالة الأسوار التي شيدت على عقارهن دون وجه حق وتسليمه خالي من الشواغل والأشخاص، وحيث كان ذلك وكان اختصاص النيابة العامة بالإخلاء في القضايا المتعلقة بالمنازعة على حيازة العقار وفقاً لمنشور النائب العام رقم "2" لسنة "2004م" بشأن إخلاء العقارات ينعقد في الحالة التي تكون فيها الدعوى محل تحقيق لديها، ولما كانت أصل القضية محل التظلم قد خرج من حوزة النيابة العامة بتقديمها للمحكمة، وهي محالة إلى دائرة الجنايات مع الدعوى المدنية المقدمة من المتظلمات للفصل في طلبهن بما يتعذر والحال كذلك على النيابة العامة القيام بأي إجراء للإخلاء في العقار لعدم اختصاص النيابة العامة بنظره.

ومن الملاحظ ان الاجراءات القانونية بحق المتهمين
الدائرين والامكان تصرف عضو النيابة بالأوراق قد تضمن تأجيل
الامام بتهمة المتهمين المظلومين واستنساخ صورة ضوئية بحقهم الأمر
الذي يستوجب معه على السيد رئيس النيابة وعضو النيابة المكلف
بالتحقيق في الصورة المستنسخة اتخاذ كل ما من شأنه القبض على
المتهمين ومثولهم أمام النيابة ولو تطلب الأمر إعداد مذكرة بإدراج
أسمائهم بمنظومة ترقب المغادرة والوصول ومخاطبة الجهات الضبطية
النافذة لتنفيذ أوامر القبض وحثها على القيام بذلك في أسرع
وقت ممكن.

لذلك..

تعرض الأوراق على الأستاذ المستشار / النائب العام ونرى لدى الموافقة

- 1 **حفظ** الطلب بإزالة الأسوار وإخلاء العقار لعدم اختصاص النيابة العامة
بنظره.
- 2 **إحالة** صورة من مذكرة الرأي إلى الأستاذ رئيس نيابة الخمس
الابتدائية للاختصاص والمتابعة مع الأستاذ عضو النيابة المكلف
بالتحقيق في الصورة المستنسخة من القضية رقم 2024/227 س وق
الخميس في اتخاذ كل ما من شأنه القبض على المتهمين المؤجل الاتهام
بحقهم ومثولهم أمام النيابة ولو تطلب الأمر إعداد مذكرة بإدراج أسمائهم
بمنظومة ترقب المغادرة والوصول ومخاطبة الجهات الضبطية النافذة
لتنفيذ أوامر القبض وحثها على القيام بذلك في أسرع وقت ممكن.
- 3 **اثبات** التصرف في السجلات.

حسن سالم الحضيري
2024

رئيس النيابة بمكتب النائب العام

حضر الحضيري (تم) مفيدة